

لستنا بما هو آت :

فادة وحيدة - استرد مشروع القانون الخاص بـ أحراز السلاح وحمله المقدم إلى البرلمان بالمرسوم الصادر في ١٢ يوليه سنة ١٩٤٨ م  
صدر فصر القبة في ٢ دبيع الثانية (١٣٦٨) ١٩٤٩ (٣١ يناير)

**فاروق**

باسم حضرة شاھب الجلالة

وزير الداخلية	لouis فوجلس الوزراء
براهيم عبد المادي	

**هرسوم**

بنقل ملكية الأرض الصادر عنها مرسوم بتاريخ ٩ فبراير  
سنة ١٩٤٨ إلى أملاك الحكومة الخاصة

فخن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر بتاريخ ٩ فبراير سنة ١٩٤٨ بشأن  
تعديل سوق الخضر ببندر طنطا ،

لأنظراً للاستثناء عن قطعة الأرض المبينة بالمرسوم للشروع السالف  
الذكر ،

لوبناء على ما عرضه علينا وزير الصحة العمومية وموافقة رأى مجلس  
الوزراء ،

لستنا بما هو آت :

فادة ١ - قتل من أملاك الدولة العامة إلى أملاكه الخاصة الأرض  
التي كانت مخصصة لإنشاء سوق الخضر ببندر طنطا والبالغ مساحتها  
١٥٦٩,٤٩ متراً مربعاً (ألف وخمسمائة وسبعين متراً مربعاً وتسعة وأربعين  
ديسماً مربعاً) وهي الملونة بالأزرق على الرسم المتعلق بهذا المرسوم .

فادة ٢ - قلل وزير الصحة العمومية والمالية تنفيذ مرسومها  
هذا كل منها فيما يخصه ،

صدر فصر القبة في ٢ دبيع الثانية (١٣٦٨) ١٩٤٩ (٣١ يناير)

**فاروق**

باسم حضرة شاھب الجلالة

وزير المالية	وزير الصحة العمومية	لouis فوجلس الوزراء
حسين فهمي	فتحي مسكندر	براهيم عبد المادي

**قرار**

**قانون رقم ٨ لسنة ١٩٤٩**

بشأن الدرجات التي تتحمّل حملة دبلوم التجارة العليا  
من جامعة ليون وما يعادلها

فخن فاروق الأول ملك مصر

هفر مجلس الشيوخ ومجلس التواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا  
عليه وأصلدناه :

فادة ١ - استثناء من حكم المادة الخامسة من القانون رقم ٨٢  
لسنة ١٩٤٧ يعتبر حاملو دبلوم التجارة العليا من جامعة ليون وما يعادلها  
الذين عينوا بخدمة الحكومة في وظائف فنية أقل من الدرجة السادسة  
أولى وظائف كتابية أقل من الدرجة السابعة في الدوائرتين السادسة والسابعة  
(حسب مؤهلاتهم) بصفة شخصية ومن تاريخ تعينهم بالخدمة .

فادة ٢ - قلل وزير المعارف العمومية والمالية تنفيذ هذا القانون ،  
كل منها فيما يخصه .

باسم يضم هذا القانون بمحاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية  
ويتنفيذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر فصر القبة في ٢ دبيع الثانية (١٣٦٨) ١٩٤٩ (٣١ يناير)

**فاروق**

باسم حضرة شاھب الجلالة

وزير المالية	وزير المعارف العمومية	لouis فوجلس الوزراء
حسين فهمي	فتحي مسكندر	براهيم عبد المادي

**قرار**

**هرسوم**

باسترداد مشروع القانون الخاص بـ أحراز السلاح وحمله المقدم  
إلى البرلمان بالمرسوم الصادر في ١٢ يوليه سنة ١٩٤٨

فخن فاروق الأول ملك مصر

لبناء على ما عرضه علينا وزير الداخلية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،